

[5942-2082] هل يكفي في كفارة إطعام عشرة مساكين دفعها

لرب الأسرة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من المعلوم انه لابد في الكفارة من اطعام عشرة مساكين فعندما ادفع الكفارة لرب الأسرة وعنده عشرة ابناء. فهل يلزمي ان اتأكد من انهم قد اكلوا منها جميعا؟ او تبرأ - [00:00:00](#)

بدفعها لرب الأسرة ادفعها يتأكد انهم عشرة يدفعها لهم وهم يتصرفون فيها ياكلونها يعطونها غيرهم يبيعونها الرموز فيها ما عليك منها نعم - [00:00:18](#)